

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠١٣

وزيرة الصحة والسكان

بعد الاطلاع على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ والقوانين المعدلة له؛  
وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بشأن إعادة تنظيم استيراد وتصنيع وتجارة الأدوية  
والمستلزمات والكيماويات الطبية؛

وعلى قرار وزير الصحة رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩٠ بخضوع منتجات شركات الأدوية  
المخاضعة لقانون الاستثمار رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ للتسعيير الجمركي؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن استيراد الأدوية غير المسجلة بالبلاد  
وإجراء التجارب الإكلينيكية عليها؛

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠١٠ بتعديل القرار الوزاري رقم ١٧٨ لسنة ١٩٩٤  
بإعادة تشكيل اللجنة الفرعية لاستيراد الأدوية والكيماويات والخامات الدوائية؛  
وبناءً على ما عرضه مساعد وزير الصحة للشئون الصيدلية؛

قرر:

**مادة ١ -**ضم السيدة الصيدلانية/ فضيلة فتحى أحمد عامر - مدير عام  
الإدارة العامة للمراقبة على الإفراج الجمركي بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية  
إلى عضوية اللجنة الفرعية لاستيراد الأدوية والكيماويات والخامات الدوائية  
ال الصادر بإعادة تشكيلها القرار الوزاري رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه،  
بدلاً من السيدة الدكتورة/ عزة فتحى مصطفى.

**مادة ٢ -**ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ صدوره .

وزيرة الصحة والسكان  
أ. د. مها الرباط